

مقوله.. «بسبب الغلو اعتقد
المنتظر أنه شهيد».. تنتصر الآن
في الكويت سياسياً



فيصل الزامل

الأربعاء 14/11/2012 المصدر: الأنباء عدد المشاهدات 8595

اضغط هنا لقراءة ملخص الموضوع

باقلم : فيصل الزامل

الإفراط في الخلاف بشأن المرسوم بغير التفاتات إلى آراء المتخصصين يشبه دخول شاب في معركة يقتل فيها نفسه وهو يظن أن ذلك يجعله شهيدا بينما هو في الحقيقة منتظر، فالآراء الدستورية المنشورة التي تؤكد سلامة المرسوم تكفي لوضع الخلاف في وضع مختلف مما يصوره البعض «خيانة للوطن، دفنا للدستور، .. الخ» ولو اعتبرناه ترجيحاً لرأي بين رأيين لما حدث هذا الانسياق للعواطف، أقرأ:

* كتب د.محمد المقاطع يوم أمس الأول 12/11/2012 ما يلي: «من المهم التأكيد على أن المشروعية الدستورية متوافرة للمرسوم، كونه صدر استنادا إلى الدستور من السلطة المختصة التي تملك تقدير الضرورة وبالشروط المحددة بالدستور تحت رقابة القضاء الذي يملك أن يقرر عدم دستوريته لو كان لذلك أساس يستند إليه، ولذا يجب عدم الخلط بين الأمرين إذ إن فقدان المشروعية السياسية يعني عدم تحقق غطاء سياسي وشعبي للقرار، ولا تنال من سلامته القانونية أو الدستورية، في حين أن المشروعية الدستورية هي التي يترتب عليها اعتبار العمل خارج النظام القانوني أو متفقا معه».

* في 7/11/2012 كتب د.أنور الفزيع ما يلي: «إن حالة الضرورة كانت متوافرة في إصدار المرسوم بقانون رقم 20 لسنة 2012 والخاص بتخفيض عدد أصوات الناخب من 4 إلى صوت واحد فقط، مؤكدا ان المرسوم عدل الاعوجاج الموجود في القانون رقم 42 لسنة 2006 الذي أنتج مجلس 2009 أو ما أطلق عليه البعض مجلس القبيضة وانتهى مصيره بالحل وأحيل بعض أعضائه إلى النيابة العامة، وهو الذي أنتاج مجلس 2012 وخلق غالبية برلمانية فوضوية».

* البعض يلتقط نصف استدارة قائلا: «الموضوع مو.. بس دستوري، فيه رؤية سياسية» عن هذا الجانب كتب أ.عبداللطيف الدعيج بتاريخ 12/11/2012 عن تجربته هو والمجموعة التي قاطعت انتخابات عام 1971 قائلا: «بالنسبة للذين شاركوا في انتخابات مجلس 1971 أعتقد أنهم بنوا قرار المشاركة على الثقة في السلطة خصوصا ان رئيس الحكومة في ذلك الوقت مهد للانتخابات ببيان انقلابي تعهد فيه بالإصلاح وحدد الأهداف والطموحات التي يتطلع لها، ومن حظهم، وطبعا من حظ الكويت قبلهم، أن السلطة كانت جادة وعاقدة العزم بالفعل على الإصلاح، فكان أن عاشت الكويت نتيجة - التوافق الوطني مع السلطة - عصرها الذهبي اليتيم مع الأسف».

انتهى.

نحن إذن أمام قضية يترتب عليها استرجاع الكويت لمكانها المرمودة وهو أمر يتأثر سلباً بهذا التعنت المبالغ فيه تجاه مسألة تحمل الرأيين وتتيح لمتخذ القرار سلطة ترجيح أحدهما، وما يؤسف له أن التعنت أدى ليس إلى تجاهل ما ذكرناه أعلاه، بل امتد التجاهل من قبل البعض في التيار الإسلامي للآراء الشرعية التي صرحت بها بلا مواربة أساذه أفالل كثرون من بينهم:

- * د. عجيل الشمي «رفض التجمعات غير المرخصة» التي كادت تعصف بأمن البلاد، لو لا ستر الله عز وجل.
 - * د. خالد شجاع العتيبي «أسلوب المسيرات والمظاهرات دخيل ولم يقم عليه دليل شرعي».
 - * د. فرحان العتيبي «المظاهرات ليست شرعية، وإنكار المنكر له طرق تحقق أفضل النتائج بلا ضرر ولا ضرار».
 - * د. ناظم المسباح «أنصح المواطنين بالحرص على الأمن والاستقرار، وأحذر من الصدام فالأنفس والأموال مصونة في شريعتكم».
 - * د. محمد الطبطبائي «لا تجوز المشاركة في أي تجمع غير مرخص».
 - * د. مبارك سيف الهاجري «المسيرات لا تجوز لاسيما ان كانت غير مرخصة».
- انتهى.

صحيح أن هناك آراء أخرى في الجانب الدستوري غير ما ذكرناه أعلاه، ولكن:

- * يكفي وجود مساحة للاجتهاد في نقل الموضوع من «فسطاط مقابل فسطاط» إلى اجتهاد يسمح به الدستور ويصدقه الواقع في كثرة الشكاية من النظام الانتخابي السابق.
- * إجماع المتخصصين في الشريعة على موقف واحد وجه رسالة شديدة ومحرجة لمن يطالب بتطبيق الشريعة، واليوم لم يسألها عن رأيها، بل تجاهله تماما.